

# تقرير

## مجلس منظمة الأغذية والزراعة

الدورة الثامنة والخمسون بعد المائة

روما، 4-8 ديسمبر/كانون الأول 2017



## المجلس

(اعتباراً من 10 يوليو/تموز 2017)

الرئيس المستقل للمجلس: السيد Khalid Mehboob

قطر <sup>(2)</sup>	ترينيداد وتوباغو <sup>(2)</sup>	إثيوبيا <sup>(1)</sup>
كابو فيردي <sup>(3)</sup>	الجبل الأسود <sup>(2)</sup>	الأرجنتين <sup>(2)</sup>
الكامبيون <sup>(3)</sup>	الجزائر <sup>(3)</sup>	إسبانيا <sup>(3)</sup>
كندا <sup>(2)</sup>	جمهورية فنزويلا البوليفارية <sup>(4)</sup>	أستراليا <sup>(3)</sup>
كوت ديفوار <sup>(2)</sup>	جمهورية كوريا <sup>(1)</sup>	إستونيا <sup>(4)</sup>
الكونغو <sup>(1)</sup>	جمهورية مصر العربية <sup>(3)</sup>	أفغانستان <sup>(3)</sup>
الكويت <sup>(1)</sup>	جمهورية مقدونيا اليوغسلافية السابقة <sup>(4)</sup>	إكوادور <sup>(3)</sup>
كينيا <sup>(2)</sup>	جنوب أفريقيا <sup>(3)</sup>	إيطاليا <sup>(3)</sup>
ليسوتو <sup>(2)</sup>	رومانيا <sup>(2)</sup>	ألمانيا <sup>(2)</sup>
المكسيك <sup>(2)</sup>	زيمبابوا <sup>(2)</sup>	إندونيسيا <sup>(1)</sup>
المملكة العربية السعودية <sup>(3)</sup>	سري لانكا <sup>(1)</sup>	أوروغواي <sup>(2)</sup>
المملكة المتحدة <sup>(6)</sup>	السودان <sup>(2)</sup>	باكستان <sup>(3)</sup>
نيكاراغوا <sup>(1)</sup>	شيلي <sup>(1)</sup>	البرازيل <sup>(2)</sup>
الهند <sup>(3)</sup>	الصين <sup>(1)</sup>	بلغاريا <sup>(3)</sup>
الولايات المتحدة الأمريكية <sup>(2)</sup>	غينيا الاستوائية <sup>(1)</sup>	بنن <sup>(2)</sup>
اليابان <sup>(1)</sup>	الفلبين <sup>(5)</sup>	تايلند <sup>(3)</sup>
	فلندا <sup>(3)</sup>	

- (1) مدة الولاية: من نهاية الدورة التاسعة والثلاثين للمؤتمر (يونيو/حزيران 2015) حتى 30 يونيو/حزيران 2018.
- (2) مدة الولاية: من 1 يوليو/تموز 2016 حتى نهاية الدورة الحادية والأربعين للمؤتمر (يونيو/حزيران 2019)
- (3) مدة الولاية: من نهاية الدورة الأربعين للمؤتمر (يوليو/تموز 2017) حتى 30 يونيو/حزيران 2020.
- (4) مدة الولاية: من نهاية الدورة الأربعين للمؤتمر (يوليو/تموز 2017) حتى 30 يونيو/حزيران 2018.
- (5) ستحل الفلبين محلّ تايلند من 1 يناير/كانون الثاني 2017 حتى 30 يونيو/حزيران 2018.
- (6) ستحل المملكة المتحدة محلّ إسبانيا من 1 يوليو/تموز 2016 حتى 30 يونيو/حزيران 2018.

## المجلس

(اعتباراً من 1 يوليو/تموز 2018)

الرئيس المستقل للمجلس: السيد Khalid Mehboob

فيت نام <sup>(3)</sup>	جمهورية فنزويلا البوليفارية <sup>(3)</sup>	الاتحاد الروسي <sup>(3)</sup>
قطر <sup>(1)</sup>	جمهورية كوريا <sup>(3)</sup>	الأرجنتين <sup>(1)</sup>
كابو فيردي <sup>(2)</sup>	جمهورية مصر العربية <sup>(2)</sup>	الأردن <sup>(3)</sup>
الكامبيون <sup>(2)</sup>	جمهورية مقدونيا اليوغسلافية السابقة <sup>(3)</sup>	إسبانيا <sup>(2)</sup>
كندا <sup>(1)</sup>	جنوب أفريقيا <sup>(2)</sup>	أستراليا <sup>(2)</sup>
كوت ديفوار <sup>(1)</sup>	جنوب السودان <sup>(3)</sup>	إستونيا <sup>(3)</sup>
الكونغو <sup>(3)</sup>	رومانيا <sup>(1)</sup>	أفغانستان <sup>(2)</sup>
كينيا <sup>(1)</sup>	زيمبابوا <sup>(1)</sup>	إكوادور <sup>(2)</sup>
ليسوتو <sup>(1)</sup>	سري لانكا <sup>(3)</sup>	أوروغواي <sup>(1)</sup>
المكسيك <sup>(1)</sup>	السودان <sup>(1)</sup>	إيطاليا <sup>(2)</sup>
المملكة العربية السعودية <sup>(2)</sup>	شيلي <sup>(4)</sup>	باكستان <sup>(2)</sup>
النمسا <sup>(4)</sup>	الصين <sup>(3)</sup>	البرازيل <sup>(1)</sup> بلغاريا <sup>(2)</sup>
نيكاراغوا <sup>(3)</sup>	غينيا الاستوائية <sup>(3)</sup>	بنن <sup>(1)</sup>
الهند <sup>(2)</sup>	فرنسا <sup>(4)</sup>	تايلند <sup>(5)</sup>
الولايات المتحدة الأمريكية <sup>(1)</sup>	الفلبين <sup>(3)</sup>	ترينيداد وتوباغو <sup>(1)</sup>
اليابان <sup>(3)</sup>	فلندا <sup>(3)</sup>	الجزائر <sup>(2)</sup>

- (1) مدة الولاية: من 1 يوليو/تموز 2016 حتى نهاية الدورة الحادية والأربعين للمؤتمر (يونيو/حزيران 2019).
- (2) مدة الولاية: من نهاية الدورة الأربعين للمؤتمر (يوليو/تموز 2017) حتى 30 يونيو/حزيران 2020.
- (3) مدة الولاية: من 1 يوليو/تموز 2018 حتى نهاية الدورة الثانية والأربعين للمؤتمر (يونيو/حزيران 2021).
- (4) مدة الولاية: 1 يوليو/تموز 2018 حتى نهاية الدورة الحادية والأربعين للمؤتمر (يونيو/حزيران 2019).
- (5) ستحل ماليزيا محلّ تايلند من 1 يناير/كانون الثاني 2019 حتى 30 يونيو/حزيران 2020.

CL 158/REP

تقرير

---

## مجلس منظمة الأغذية والزراعة

الدورة الثامنة والخمسون بعد المائة  
روما، 4-8 ديسمبر/كانون الأول 2017

---

منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة  
روما، 2017

الأوصاف المستخدمة في هذه المواد الإعلامية وطريقة عرضها لا تعبر عن أي رأي خاص لمنظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة في ما يتعلق بالوضع القانوني أو التنموي لأي بلد أو إقليم أو مدينة أو منطقة، أو في ما يتعلق بسلطاتها أو بتعيين حدودها وتخومها. ولا تعبر الإشارة إلى شركات محددة أو منتجات بعض المصنعين، سواء كانت مرخصة أم لا، عن دعم أو توصية من جانب منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة أو تفضيلها على مثيلاتها مما لم يرد ذكره.

© 2017 FAO

تشجع منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة استخدام هذه المواد الإعلامية واستنساخها ونشرها. وما لم يذكر خلاف ذلك، يمكن نسخ هذه المواد وطبعها وتحميلها بغرض الدراسات الخاصة والأبحاث والأهداف التعليمية، أو الاستخدام في منتجات أو خدمات غير تجارية، على أن يشار إلى أن المنظمة هي المصدر، واحترام حقوق النشر، وعدم افتراض موافقة المنظمة على آراء المستخدمين وعلى المنتجات أو الخدمات بأي شكل من الأشكال.

## بيان المحتويات

### الفقرة

- 5-1 ..... البنود الافتتاحية
- 2 ..... بيان المدير العام
- 3 ..... اعتماد جدول الأعمال والجدول الزمني
- 5-4 ..... انتخاب ثلاثة نواب للرئيس وتعيين رئيس لجنة الصياغة والأعضاء فيها
- 9-6 ..... برنامج العمل والميزانية
- 9-6 ..... التعديلات في برنامج العمل والميزانية للفترة 2018-2019
- 14-10 ..... تقارير لجان المجلس
- 10 ..... تقرير الاجتماع المشترك بين الدورة الثانية والعشرين بعد المائة للجنة البرنامج والدورة التاسعة والستين بعد المائة للجنة المالية (نوفمبر/تشرين الثاني 2017)
- 11 ..... تقرير الدورتين الثانية والعشرين بعد المائة (6-10 نوفمبر/تشرين الثاني 2017) والثالثة والعشرين بعد المائة (21 نوفمبر/تشرين الثاني 2017) للجنة البرنامج
- 12 ..... تقارير الدورات السابعة والستين بعد المائة (29-31 مايو/أيار 2017) والثامنة والستين بعد المائة (2-3 نوفمبر/تشرين الثاني 2017) والتاسعة والستين بعد المائة (6-10 نوفمبر/تشرين الثاني 2017) للجنة المالية
- ..... الحسابات المراجعة لمنظمة الأغذية والزراعة 2016 (مشروع قرار للمؤتمر)
- 14-13 ..... تقرير الدورة الخامسة بعد المائة للجنة الشؤون الدستورية والقانونية (23-25 أكتوبر/تشرين الأول 2017)
- ..... هيئة مصائد الأسماك المتكاملية وتربية الأحياء المائية في أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي (مشروع قرار للمجلس)
- 15 ..... لجنة الأمن الغذائي العالمي
- 15 ..... تقرير الدورة الرابعة والأربعين للجنة الأمن الغذائي العالمي (9-13 أكتوبر/تشرين الأول 2017)
- 28-16 ..... أية مسائل أخرى
- 16 ..... تقرير مرحلي عن التعاون بين الوكالات التي توجد مقارها في روما
- 17 ..... انتخاب ستة أعضاء في المجلس التنفيذي لبرنامج الأغذية العالمي
- 19-18 ..... التقرير السنوي للمجلس التنفيذي لبرنامج الأغذية العالمي عن أنشطته في سنة 2016
- 20 ..... التطورات في المنتديات التي تهم ولاية منظمة الأغذية والزراعة

حالة تنفيذ القرارات الصادرة عن الدورة السادسة والخمسين بعد المائة للمجلس

- 22-21 ..... (28-24 أبريل/نيسان 2017)
- 23..... جدول الأعمال المؤقت للدورة التاسعة والخمسين بعد المائة للمجلس (يونيو/حزيران 2018)
- 24..... الجدول الزمني لاجتماعات الأجهزة الرئاسية للمنظمة والاجتماعات الرئيسية الأخرى في الفترة 2017-2019
- 25..... آخر المعلومات عن اقتراح إنشاء جامعة عالمية لمصايد الأسماك
- 26..... إعلان وخطة عمل برازيليا بشأن التعاون بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي (نوفمبر/تشرين الثاني 2017)
- 27..... أساليب عمل المجلس
- 28..... بيان ممثل هيئتي تمثيل الموظفين في منظمة الأغذية والزراعة

## المرفقات

ألف- جدول أعمال الدورة الثامنة والخمسين بعد المائة للمجلس

باء- قائمة بالوثائق

جيم- مشروع قرار المؤتمر: الحسابات المراجعة للمنظمة لعام 2016

دال- مشروع قرار للمجلس: هيئة مصايد الأسماك المدخلية وتربية الأحياء المائية في أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي

هاء- الجدول الزمني المؤقت لاجتماعات الأجهزة الرئاسية والاجتماعات الرئيسية الأخرى لمنظمة الأغذية والزراعة والصندوق الدولي للتنمية الزراعية وبرنامج الأغذية العالمي في الفترة 2018-2019



## البند الافتتاحية<sup>1</sup>

1- عقد المجلس دورته الثامنة والخمسين بعد المائة في روما من 4 إلى 8 ديسمبر/كانون الأول 2017 برئاسة السيد Khalid Mehboob، الرئيس المستقل للمجلس.

## بيان المدير العام<sup>2</sup>

2- ألقى المدير العام، السيد جوزيه غرازيانو دا سيلفا، كلمة أمام المجلس.

## اعتماد جدول الأعمال والجدول الزمني<sup>3</sup>

3- أحاط المجلس علماً بإعلان الاختصاصات وحقوق التصويت المقدم من الاتحاد الأوروبي، واعتمد جدول الأعمال والجدول الزمني للدورة. ويرد جدول الأعمال في المرفق ألف بهذا التقرير.

## انتخاب ثلاثة نواب للرئيس وتعيين رئيس لجنة الصياغة والأعضاء فيها<sup>4</sup>

4- انتخب المجلس ثلاثة نواب لرئيس دورته الحالية هم السيدة María Cristina Boldorini (الأرجنتينية) والسيد Ditya Agung Nurdianto (إندونيسيا) والسيد Hinrich Thölken (ألمانيا).

5- انتخب المجلس السيد Vlad Mustaciosu (رومانيا) رئيساً للجنة الصياغة مع عضوية البلدان التالية: أستراليا وإستونيا وأفغانستان والجزائر وجمهورية فنزويلا البوليفارية وجمهورية مصر العربية والسودان وشيلي والصين وكندا والكونغو والهند واليابان.

## برنامج العمل والميزانية

### التعديلات في برنامج العمل والميزانية للفترة 2018-2019<sup>5</sup>

6- أقر المجلس تقارير لجنتي البرنامج والمالية والاجتماع المشترك بينهما في ما يتعلق بالتعديلات على برنامج العمل والميزانية للفترة 2018-2019 وقام بما يلي:

(أ) أخذ علماً بتنفيذ التوجيهات والقرارات الصادرة عن المؤتمر؛

<sup>1</sup> الوثيقتان CL 158/PV/1 و CL 158/PV/5

<sup>2</sup> الوثيقتان CL 158/PV/1 و CL 158/PV/5

<sup>3</sup> الوثائق CL 158/1 Rev.1 و CL 158/INF/1 Rev.2 و CL 158/INF/3 و CL 158/PV/1 و CL 158/PV/5

<sup>4</sup> الوثيقتان CL 158/PV/1 و CL 158/PV/5

<sup>5</sup> الوثائق CL 158/3 و CL 158/PV/1 و CL 158/PV/2 و CL 158/PV/5.



- (ب) وأقرّ إطار النتائج المحدّث (الملحق 1 على الويب)، بما في ذلك التعديلات على أربعة مؤشرات أداء رئيسية للأهداف الوظيفية على نحو ما أوصت به لجنة المالية في ما يتعلق بالإشراف والتوجيه والإدارة؛
- (ج) وأشار إلى أنّه سيكون بالإمكان تحديث غايات مخرجات الأهداف الاستراتيجية (الملحق 2 على الويب) بعد الاستعراض الذي ستجريه المؤتمرات الإقليمية خلال النصف الأول من عام 2018، وتطلّع إلى استعراض التقدّم المحرز خلال الفترة 2018-2019 في تقييم منتصف المدة ونهاية فترة السنتين؛
- (د) ورخّب موافقة الإدارة على رفع تقرير عمّا تقوم به المنظمة من عمل لتنفيذ خطة عملها بشأن مقاومة مضادات الميكروبات، التي ستعرض على لجنة البرنامج كجزء من مجمل عملياتها الخاصة برفع التقارير قياساً إلى إطار النتائج؛
- (هـ) وأعرب عن دعمه للتدابير المعتمدة من أجل تعزيز تنفيذ البرامج، لا سيما الترتيبات التنظيمية الخاصة بالفرق المعنية بالبرامج الاستراتيجية، بما في ذلك كيفية تحسين إدراج القضايا الشاملة؛
- (و) وأقرّ الهيكل التنظيمي المحدّث (الملحق 3 على الويب) والوظائف المنقحة المدرجة في الميزانية (الملحق 4 على الويب)؛
- (ز) وأعرب عن تقديره للجهود الرامية إلى تحقيق الكفاءة والوفورات، بما في ذلك في مجالي تكاليف السفر والإدارة ورخّب بالتزام الإدارة بمواصلة بذل هذه الجهود؛
- (ح) وأخذ علماً بالتقديرات المحدّثة للموارد من خارج الميزانية (الجدول 3، الوثيقة CL 158/3) وشجّع الأعضاء على تقديم مساهمات طوعية لتيسير تحقيق الأهداف الاستراتيجية وتنفيذ برنامج العمل المتكامل؛
- (ط) ورخّب باقتراح تنظيم حدث رفيع المستوى يُخصّص لدور المنظمة في مسائل الأمن الغذائي، ويموّل من موارد من خارج الميزانية، ويُعقد بالتزامن مع فعاليات يوم الأغذية العالمي لعام 2018، ووافق على استعراض طرائقه وتمويله في اجتماعه المقبل؛
- (ي) وأشار إلى أن مؤشرات المخرجات والنواتج تقوم على ملاحظات منهجية، متاحة للأعضاء.

7- ووافق المجلس على التوزيع المنقح للاعتمادات الصافية بحسب أبواب الميزانية على نحو ما هو مبين في الجدول 2 (الوثيقة CL 158/3).

8- وطلب المجلس من الأمانة مواصلة دعم الإنتاج الزراعي المستدام، كجزء من عملية إعادة تخصيص مبلغ 3.1 مليون دولار أمريكي للقدرات الفنية الإضافية في برنامج العمل والميزانية، بما يشمل الزراعة الإيكولوجية والتنوع البيولوجي ونظم التراث الزراعي ذات الأهمية العالمية والتكنولوجيات البيولوجية، لا سيما على المستوى القطري، مع الحرص على تخصيص وقت إضافي للموظفين لكل مجال من هذه المجالات.

9- ورخّب المجلس بتعيين شعبة خاصة للشراكات والتعاون في ما بين بلدان الجنوب لدعم أنشطة التعاون بين بلدان الجنوب، وشجّع الأمانة على الاستفادة، في هذا الصدد، بشكل خاص من خبرة الموظفين والاستشاريين الوافدين من البلدان النامية.

## تقارير لجان المجلس

### تقرير الاجتماع المشترك بين الدورة الثانية والعشرين بعد المائة للجنة البرنامج والدورة التاسعة والستين بعد المائة للجنة المالية (نوفمبر/تشرين الثاني 2017)<sup>6</sup>

10- صادق المجلس على تقرير الاجتماع المشترك وقام بما يلي:

- (أ) وافق على الطرق التي أوصى بها الاجتماع المشترك في ما يتعلق باستخدام الرصيد غير المنفق من اعتمادات الفترة 2016-2017 على نحو ما هو مبين في الفقرة 5 (أ) و(ب) و(ج) من تقرير الاجتماع المشترك (الوثيقة CL 158/8)؛
- (ب) ورحب بالنهج المتوازن الذي ساد في الاجتماع المشترك بشأن استخدام الرصيد غير المنفق من اعتمادات الفترة 2016-2017، وتطلع إلى التنفيذ المبكر لهذه الطرق وتطلع، في هذا الصدد، إلى تلقي تقرير عن التنفيذ خلال دورة الاجتماع المشترك التي ستعقد في مايو/أيار 2018؛
- (ج) وتطلع إلى استعراض اقتراح بشأن الاستخدام المنهجي للأرصدة غير المنفقة من اعتمادات فترات الستين في الفترات القادمة في دورة مقبلة بعد استعراض لجنة الشؤون الدستورية والقانونية والاجتماع المشترك بين لجنتي البرنامج والمالية؛
- (د) وأشاد بما أحرزته الأمانة من تقدم في تنفيذ الاستراتيجيات الخاصة بالشراكات وشجع مواصلة التحلي بالشفافية في رفع التقارير عن هذه الشراكات.

### تقريراً الدوريتين الثانية والعشرين بعد المائة (6-10 نوفمبر/تشرين الثاني 2017) والثالثة والعشرين بعد المائة (21 نوفمبر/تشرين الثاني 2017) للجنة البرنامج<sup>7</sup>

11- صادق المجلس على تقرير الدورة الثانية والعشرين بعد المائة وتقرير الدورة (الخاصة) الثالثة والعشرين بعد المائة للجنة البرنامج وقام بما يلي:

بالنسبة إلى تقرير الدورة الثانية والعشرين بعد المائة:

- (أ) رحب بإطار النتائج المراجع لخطة العمل بشأن استراتيجية المنظمة في مجال تغير المناخ، وأعرب عن تأييده لتعليقات اللجنة الهادفة إلى تعزيز العمل ضمن شراكة مع جهات فاعلة أخرى، خاصة مع الوكالات التي توجد مقارها في روما ووكالات الأمم المتحدة الأخرى، وكذلك من خلال التعاون في ما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي، فضلاً عن الشراكات بين القطاعين العام والخاص، وتطلع إلى تنفيذه في فترة الستين المقبلة؛

<sup>6</sup> الوثائق CL 158/8 و CL 158/PV/2 و CL 158/PV/5.

<sup>7</sup> الوثائق CL 158/5 و CL 158/12 و CL 158/PV/2 و CL 158/PV/5.

- (ب) وأشار إلى الإقرار الذي حظيت به الزراعة والأمن الغذائي خلال مؤتمر الأطراف الثالث والعشرين، بما في ذلك عمل اجتماع "كورونيفيا" المشترك حول الزراعة وشجّع المنظمة في ما تبذله من جهود بهذا الصدد؛
- (ج) وشجّع العمل المضطلع به دعماً لنتائج الزراعة الذكية مناخياً في البلدان التي أدرجتها ضمن مساهماتها المقررة المحددة وطنياً؛
- (د) ورحّب بالتوصيات الصادرة عن تقييم مساهمة المنظمة في تمكين نظم زراعية وغذائية أكثر شمولاً وفعالية (الهدف الاستراتيجي 4)، وأقرّ الإجراء الذي اقترحتة الإدارة لمعالجتها؛
- (هـ) وأشاد بالتقدم المحرز من قِبل الأمانة في تنفيذ التوصيات المعتمدة الصادرة عن تقارير المتابعة بشأن عمليات تقييم مساهمة المنظمة في مجال المعارف عن الأغذية والزراعة وكذلك في التكيف مع تغير المناخ والتخفيف من آثاره؛
- (و) وأشار مع التقدير إلى التحليل المتعمق الوارد في الملحق حول المساواة بين الجنسين المرفق بتقييم مساهمة المنظمة في تحقيق الهدف الاستراتيجي 5، وأخذ علماً بالتقدم المحرز، وطلب إلى الإدارة تقديم غايات من أجل استيفاء المعايير الدنيا الواردة في السياسة الخاصة بالمساواة بين الجنسين؛
- (ز) ورحّب بالضمانات التي أعطتها الإدارة ومفادها أن الدعم الذي تقدّمه المنظمة إلى البلدان التي تسعى إلى الحصول على التمويل في مجال المناخ سيركز على الأمن الغذائي والتغذية وعلى مجالات أخرى تندرج ضمن نطاق ولاية المنظمة، وسيخصص بالدرجة الأولى للبلدان الأشدّ تأثراً بتغير المناخ؛

بالنسبة إلى تقرير الدورة (الخاصة) الثالثة والعشرين بعد المائة:

- (ح) أقرّ إعادة تعيين السيد Masahiro Igarashi كمدير للتقييم لولاية أخرى وأخيرة مدتها أربع سنوات؛
- (ط) وتطلّع إلى أن يتلقى، في إحدى الدورات المقبلة، تقرير متابعة عن التقدم المحرز في تنفيذ توصيات التقييم المستقل لوظيفة التقييم في المنظمة.

### تقارير الدورات السابعة والستين بعد المائة (29-31 مايو/أيار 2017) والثامنة والستين بعد المائة (2-3 نوفمبر/تشرين الثاني 2017) والتاسعة والستين بعد المائة (6-10 نوفمبر/تشرين الثاني 2017) للجنة المالية<sup>8</sup>

- 12- وافق المجلس على تقارير الدورات السابعة والستين بعد المائة والثامنة والستين بعد المائة والتاسعة والستين بعد المائة للجنة المالية، وقام على وجه الخصوص بما يلي:

<sup>8</sup> الوثائق CL 158/4 و CL 158/6 و CL 158/7 و مذكرتنا المعلومات 1 و 2 والوثائق C 2019/5 A و C 2019/5 B و C 2019/5 و CL 158/LIM/2 و CL 158/PV/2 و CL 158/PV/3 و CL 158/PV/4 و CL 158/PV/5.

### بالنسبة إلى الوضع المالي

- (أ) حثّ جميع الدول الأعضاء على تسديد اشتراكاتها المقررة بالكامل وفي موعدها وطلب إلى الأمانة مواصلة استكشاف تدابير لتشجيع الأعضاء في هذا الصدد؛
- (ب) وأوصى بأن يعتمد المؤتمر مشروع القرار بشأن الحسابات المراجعة للمنظمة لعام 2016 كما هو معروض في الفقرة 11 من الوثيقة CL 158/7، في المرفق جيم بهذا التقرير؛
- (ج) وشدّد على أهمية تعزيز نظم الرقابة الداخلية في المقر الرئيسي والمكاتب الميدانية، والتي سلّط التقرير المطول للمراجع الخارجي الضوء عليها؛
- (د) وشجّع الأمانة في سياق أنشطتها التحضيرية الجارية على إصدار بيان للرقابة الداخلية يرفق بالحسابات المراجعة للمنظمة لعام 2017؛
- (هـ) وتطلّع إلى انتهاء الأمانة من إعداد تقريرها عن التوصيتين العالقتين الواردين في تقرير وحدة التفتيش المشتركة بعنوان "منع الغش والكشف عن حالاته والتصدي له في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة"، وأشار إلى أن لجنة المالية ستنظر في هذه المسألة في دورتها التي ستعقد في نوفمبر/تشرين الثاني 2018؛

### بالنسبة إلى المسائل المتعلقة بالموارد البشرية

- (و) رحّب بالتحسينات التي أُشير إليها في عمليات المنظمة وإجراءاتها المتعلقة بالموارد البشرية؛
- (ز) وأعرب عن تقديره لمذكرات المعلومات الإضافية التي قدّمتها الأمانة إلى المجلس وطلب أن تتضمن التقارير المقبلة بشأن الموارد البشرية تقديم هذه المعلومات وعرضها تماشياً مع توجيهات لجنة المالية؛
- (ح) وتطلّع إلى إدراج مسألة تطبيق السن الإلزامية الجديدة لإنهاء الخدمة بالنسبة إلى الموظفين المعيّنين قبل 1 يناير/كانون الثاني 2014 على جدول أعمال دورة لجنة المالية التي ستعقد في مايو/أيار 2018؛
- (ط) ورحّب بالسياسة الجديدة الخاصة بتعيين الاستشاريين وتقييمهم بما يتفق مع العمليات المطبقة على سائر الموظفين، وبما يتماشى مع التوصيات الواردة في تقرير التقييم المستقل للقدرات الفنية وتقرير المفتش العام؛
- (ي) وأشار إلى ضرورة التحلي بالمرونة في تطبيق السياسة والإجراءات الجديدة المتعلقة بالاستشاريين، خصوصاً في ما يتصل بالاشتراطات اللغوية، وذلك لكفالة تنفيذ البرامج والمشاريع والأنشطة تنفيذاً كاملاً؛
- (ك) وشجّع الإدارة على مراعاة الحاجة إلى التوازن الجغرافي في عملية تعيين الاستشاريين، بما يتسق مع التوزيع الجغرافي للموظفين، وذلك من أجل تنفيذ البرامج والأنشطة بفعالية أكبر، على أن تبقى الجدارة والاستحقاق معيارين أساسيين في عملية التعيين، وطلب إلى الأمانة أن تقدم إلى لجنة المالية في دورتها القادمة وثيقة شاملة عن التوازن الجغرافي بالنسبة إلى الاستشاريين، مع مراعاة النقاط التي أثارها المجلس في هذه الدورة؛

## بالنسبة إلى مسائل الإشراف

- (ل) أقرّ تعيين السيد Gianfranco Cariola عضواً في لجنة المراجعة في المنظمة لفترة أولية مدتها ثلاث سنوات؛
- (م) وأشار إلى أن لجنة المالية ستستعرض التعديلات المقترحة على اختصاصات لجنة المراجعة في المنظمة في دورتها القادمة التي ستعقد في مايو/أيار 2018 بهدف اتخاذ قرار بشأنها؛
- (ن) وأحاط علماً بالتقدم المحرز في تنفيذ توصيات المراجع الخارجي، وشجّع الإدارة على معالجة التوصيات العالقة.

### تقرير الدورة الخامسة بعد المائة للجنة الشؤون الدستورية والقانونية (23-25 أكتوبر/تشرين الأول 2017)<sup>9</sup>

- 13- وافق المجلس على تقرير الدورة الخامسة بعد المائة للجنة الشؤون الدستورية والقانونية (اللجنة).
- 14- وقام المجلس على وجه الخصوص بما يلي:
- (أ) أخذ علماً بمداومات اللجنة بشأن مسألة مدة ولاية أعضاء المجلس؛
- (ب) وطلب من الرئيس المستقل للمجلس عقد مشاورات مع الأعضاء بهدف توضيح الإطار القانوني لترتيبات تقاسم المقاعد التي حظيت بقبول المؤتمر في عامي 2015 و2017، عن طريق عقد اجتماعات غير رسمية لرؤساء المجموعات الإقليمية ونواب الرؤساء، تكون مفتوحة أمام المراقبين الصامتين، بدعوة من الرئيس المستقل للمجلس، حسب الاقتضاء؛
- (ج) وأشار إلى أنه ينبغي لأي استنتاجات تُستخلص من هذه المشاورات أن تأخذ في الاعتبار الممارسة الحالية وأن تُدعم بتوافق في الآراء بين الأعضاء؛
- (د) وأوصى بأن تقوم اللجنة، حسب الاقتضاء، بالنظر مجدداً في هذه المسألة على ضوء نتائج المشاورات، بما في ذلك أية مشاريع تعديلات على النصوص الأساسية، حسب الاقتضاء؛
- (هـ) وكلف الأمانة باتخاذ التدابير التي قد تكون لازمة لضمان أن تظل نتائج الاقتراعات سرية إلى حين الإعلان الرسمي عن نتيجة الاقتراع؛
- (و) وطلب من الأمانة أن تحيل مشاريع التعديلات على النظام الأساسي لهيئة مصايد الأسماك وتربية الأحياء المائية في أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي، وفقاً لما اقترحتته اللجنة وكما هو مبين في المرفق دال بهذا التقرير، والذي يقضي بتوسيع نطاق ولاية الهيئة لتشمل مصايد الأسماك البحرية الحرفية، إلى الهيئة لكي تستعرضها وتوافق عليها في دورتها العادية المقبلة المقرر عقدها في يناير/كانون الثاني 2018 في بنما.

<sup>9</sup> الوثائق CL 158/2 و CL 158/PV/4 و CL 158/PV/5.

**لجنة الأمن الغذائي العالمي**  
**تقرير الدورة الرابعة والأربعين للجنة الأمن الغذائي العالمي**  
**(9-13 أكتوبر/تشرين الأول 2017)<sup>10</sup>**

15- أقرّ المجلس الاستنتاجات والتوصيات الواردة في تقرير الدورة الرابعة والأربعين للجنة الأمن الغذائي العالمي (اللجنة)، وقام على وجه الخصوص بما يلي:

- (أ) رحّب بتوصيات السياسات المتعلقة بالحراجة المستدامة لتحقيق الأمن الغذائي والتغذية؛ وشجّع جميع أصحاب المصلحة على استخدامها؛ وطلب مناقشتها في لجنة الغابات وإحالتها إلى الأجهزة المعنية الأخرى؛
- (ب) وأشار إلى أهمية العمل الذي تقوم به مجموعة العمل المفتوحة العضوية المعنية بالتغذية التابعة للجنة التي طُلب منها إعداد اختصاصات تُعرض على الجلسة العامة للجنة خلال دورتها الخامسة والأربعين في عام 2018 من أجل عملية تقارب السياسات التي تؤدي إلى وضع خطوط توجيهية طوعية بشأن نظم الأغذية والتغذية؛
- (ج) وأقرّ بالمساهمة المهمة التي من شأن المنظمة أن تقدّمها في الأحداث المقرر تنظيمها خلال فترة ما بين الدورات حول التوسّع الحضري والتحول الريفي في عام 2018 لكي يتم، خلال الدورة الخامسة والأربعين للجنة، تحديد جدوى العمل الهادف إلى تحقيق التقارب بين السياسات دعماً للأمن الغذائي والتغذية في ظلّ تغيّر الديناميكيات الريفية والحضرية؛
- (د) ورحّب بالتقدّم الذي أحرزته اللجنة في الرد على التقييم المستقل للجنة، وأقرّ بأهمية هذا العمل بالنسبة إلى اللجنة لتحسين وظيفتها الأساسية كمنتدى متعدد أصحاب المصلحة يعنى بالأمن الغذائي والتغذية، وناشد جميع أصحاب المصلحة، بما في ذلك الوكالات التي توجد مقرها في روما، المشاركة في هذا العمل، وأشار إلى أن تقريراً مرحلياً سيعرض على اللجنة في دورتها الخامسة والأربعين؛
- (هـ) وأشار إلى التقدّم المحرز في بلورة مساهمة اللجنة في المنتدى السياسي الرفيع المستوى لعام 2018؛
- (و) وأشار إلى برنامج عمل اللجنة المتعدد السنوات للفترة 2018-2019، وأقرّ بأن العناصر والمبادئ التوجيهية المتعلقة بإعداد برامج العمل في المستقبل ستعتمد على نتائج متابعة تقييم اللجنة؛
- (ز) وشجّع جميع أصحاب المصلحة على المساهمة في سد الفجوة المالية القائمة في اللجنة، بالاستعانة بالموارد غير المرصودة، وشجّع الاستخدام الفعال للموارد الموجودة، بالنظر إلى أن تنفيذ برنامج العمل المتعدد السنوات سيكون مرهوناً بتوافر الموارد الكافية؛
- (ح) ورحّب بقرار اللجنة عقد حدث مواضيعي عالمي عن استخدام الخطوط التوجيهية الطوعية من أجل الأعمال المطرد للحق في غذاء كافٍ في سياق الأمن الغذائي الوطني في عام 2018 خلال دورتها الخامسة والأربعين؛
- (ط) ورحّب بنتائج منتدى تمكين المرأة في سياق الأمن الغذائي والتغذية؛

<sup>10</sup> الوثائق C 2019/19 و CL 158/PV/4 و CL 158/PV/5.

(ي) وشجّع اللجنة على النهوض بالتعاون مع مجموعة واسعة من أصحاب المصلحة، فضلا عن التعاون بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي، لتنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030.

## أية مسائل أخرى

تقرير مرحلي عن التعاون بين الوكالات التي توجد مقارها في روما<sup>11</sup>

-16 قام المجلس بما يلي:

- (أ) أشاد بالتقرير المرحلي عن التعاون بين الوكالات التي توجد مقارها في روما وأعرب عن تقديره للالتزام الكامل لكل من المنظمة وبرنامج الأغذية العالمي والصندوق الدولي للتنمية الزراعية بتعزيز الشراكات والتعاون مع التركيز على أوجه التآزر والتكامل بين الوكالات التي توجد مقارها في روما؛
- (ب) ورحّب بتحديد الركائز الأربع التي يقوم عليها تعاون الوكالات التي توجد مقارها في روما وأعرب عن تقديره للأمثلة عن تعزيز جهود التنسيق المقدّمة في الوثيقة، وهو ما يبرهن على الالتزام القوي الذي تتحلّى به إدارة الوكالات التي توجد مقارها في روما؛
- (ج) وشجّع الوكالات التي توجد مقارها في روما على إدراج التعاون في ما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي، فضلا عن أشكال أخرى من الشراكات، ضمن الركائز الأربع للتعاون بين الوكالات التي توجد مقارها في روما؛
- (د) وشجّع مواصلة هذا التعاون القوي للوكالات التي توجد مقارها في روما دعما لتنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030، لا سيما على المستوى القطري؛
- (هـ) وشجّع الوكالات التي توجد مقارها في روما على مواصلة تنفيذ أنشطة مشتركة في مجالات الإدارة والشؤون المالية وإدارة الموارد البشرية وتكنولوجيا المعلومات؛
- (و) وأشار إلى أن الطابع الشامل لأهداف التنمية المستدامة يقتضي التنسيق الفعال على المستوى التشغيلي في ما بين المنظمات الثلاث وتفاذي التداخل أو تشتيت الجهود؛
- (ز) وأعرب عن تقديره للجهود الجارية من أجل تحسين صيغة الاجتماعات المشتركة غير الرسمية السنوية بين الأجهزة الرئاسية للوكالات التي توجد مقارها في روما، بما في ذلك من خلال ضمان إتاحة وقت كاف لجميع الأعضاء لتناول الكلمة؛
- (ح) وتطلّع إلى الحصول على مزيد من التقارير المرحلية التي تتضمن تقييما تحليليا للمبادرات الجارية والدروس المستخلصة، وكذلك اقتراحات تتعلق بالخطوات المقبلة؛
- (ط) وشجّع على أن تتضمن التقارير المقبلة مخرجات بشأن المجالات المواضيعية بغية تسهيل عملية قياس التقدم المحرز.

<sup>11</sup> الوثائق CL 158/9 و CL 158/PV/4 و CL 158/PV/5.

## انتخاب ستة أعضاء في المجلس التنفيذي لبرنامج الأغذية العالمي<sup>12</sup>

17- عملاً بالقرار 2011/7 الصادر في 2 يوليو/تموز 2011، انتخب المجلس ستة أعضاء في المجلس التنفيذي لبرنامج الأغذية العالمي، لمدة ثلاث سنوات (من 1 يناير/كانون الثاني 2018 إلى 31 ديسمبر/كانون الأول 2020) وفقاً للتوزيع التالي:

- القائمة ألف: الجزائر وغينيا الاستوائية؛
- القائمة جيم: البرازيل؛
- القائمة دال: بلجيكا وأيرلندا؛
- القائمة هاء: بولندا.

## التقرير السنوي للمجلس التنفيذي لبرنامج الأغذية العالمي عن أنشطته في سنة 2016<sup>13</sup>

18- رُحِبَ المجلس بالتقرير السنوي للمجلس التنفيذي لبرنامج الأغذية العالمي (البرنامج) المرفوع إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي وإلى مجلس منظمة الأغذية والزراعة بشأن أنشطته في عام 2016، وصادق على هذا التقرير.

19- وبشكل خاص، فإن المجلس:

- (أ) أثنى على نتائج البرنامج من حيث تحقيق أهدافه الاستراتيجية مدعوماً بإنجازات الأبعاد الخاصة بنتائج الإدارة؛
- (ب) وأقرّ بالتزام موظفي البرنامج في الميدان الذين يعملون في ظلّ ظروف حافلة بالتحديات، من أجل التصدي لعدد غير مسبوق من حالات الطوارئ من المستويين 2 (L2) و3 (L3) التي قد تشمل الأزمات الممتدة؛
- (ج) ورحّب باعتماد خريطة الطريق المتكاملة بما فيها الخطة الاستراتيجية للفترة 2017-2021، وهي تمثل نهجاً جديداً للتخطيط الاستراتيجي القطري بما يكفل تولي البلدان زمام القيادة، بالإضافة إلى استعراض الإطار المالي وإطار النتائج على مستوى البرنامج، بما يجعل استراتيجية البرنامج متوائمة تماماً مع خطة عام 2030 ومبادئها؛
- (د) ورحّب بمشاركة البرنامج في جهود الشراكة والتعاون وبالتزامه إلى جانب الشركاء في سبيل القضاء على الجوع وتحقيق أهداف التنمية المستدامة؛
- (هـ) ورحّب بالتحسينات التي أجراها البرنامج من أجل تنفيذ قرارات الاستعراض الشامل للسياسات الذي يجرى كل أربع سنوات خاصة في مجالات مراعاة المساواة بين الجنسين وأدوات ومبادئ الإدارة المستندة إلى النتائج، فضلاً عن توفير خدمات مشتركة والمساهمة في نظام المنسق المقيم؛
- (و) وأشار إلى الجهود التي يبذلها البرنامج حالياً من أجل استكمال تطبيق خريطة الطريق المتكاملة بحلول عام 2018 ولتعزيز عمليات تقييم المخاطر التنظيمية وإدارتها؛
- (ز) ودعا إلى توطيد التعاون بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي في البرامج الخاصة ببرنامج الأغذية العالمي.

<sup>12</sup> الوثائق CL 158/10 Rev.1 و CL 158/LIM/4 و CL 158/PV/4 و CL 158/PV/5.

<sup>13</sup> الوثائق CL 158/11 و CL 158/PV/4 و CL 158/PV/5.



## التطورات في المنتديات التي تهتم ولاية منظمة الأغذية والزراعة<sup>14</sup>

20- أثنى المجلس على العروض المقدمة حول المواضيع التالية:

- (أ) المنتدى السياسي الرفيع المستوى لعام 2017؛
- (ب) وآخر المستجدات بشأن مؤتمر "محيطنا" (مالطة، 5-6 أكتوبر/تشرين الأول 2017)؛
- (ج) والاجتماع العالمي "أخشاب مستدامة من أجل عالم مستدام" (روما، 31 أكتوبر/تشرين الأول - 1 نوفمبر/تشرين الثاني 2017)؛
- (د) ونتائج الدورة الأربعين لهيئة الدستور الغذائي (جنيف، 17-22 يوليو/تموز 2017)؛
- (هـ) والمهجرة؛
- (و) وعمالة الأطفال؛
- (ز) ونتائج مؤتمر الأمم المتحدة بشأن تغيير المناخ (مؤتمر الأطراف الثالث والعشرون) (بون، 6-17 نوفمبر/تشرين الثاني 2017).

## حالة تنفيذ القرارات الصادرة عن الدورة السادسة والخمسين بعد المائة للمجلس

(24-28 أبريل/نيسان 2017)<sup>15</sup>

21- أخذ المجلس علمًا بحالة تنفيذ القرارات الصادرة عن دورات المجلس السادسة والخمسين بعد المائة (24-28 أبريل/نيسان 2017) والخامسة والخمسين بعد المائة (5-9 ديسمبر/كانون الأول 2016) والرابعة والخمسين بعد المائة (30 مايو/أيار - 3 يونيو/حزيران 2016).

22- وأوصى المجلس بشكل خاص بأن يشار إلى السطر 1 في الوثيقة CL 158/LIM/3 على أنه "عمل جارٍ" وبإطلاع الاجتماع المشترك على التقدم الإضافي المحرز في الاستخدام المستمر للشراكات، بما في ذلك التعاون بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي، وذلك في شكل خريطة طريق تتناول بالتفصيل الأنشطة المقررة للفترة 2018-2019.

## جدول الأعمال المؤقت للدورة التاسعة والخمسين بعد المائة للمجلس

(يونيو/حزيران 2018)<sup>16</sup>

23- أقرّ المجلس جدول الأعمال المؤقت لدورته التاسعة والخمسين بعد المائة (يونيو/حزيران 2018).

<sup>14</sup> الوثيقتان CL 158/INF/4 و CL 158/PV/5.

<sup>15</sup> الوثائق CL 158/LIM/3 و CL 158/PV/4 و CL 158/PV/5.

<sup>16</sup> الوثائق CL 158/INF/2 و CL 158/PV/4 و CL 158/PV/5.

## الجدول الزمني لاجتماعات الأجهزة الرئاسية للمنظمة والاجتماعات الرئيسية الأخرى في الفترة 2017-2019<sup>17</sup>

24- وافق المجلس على الجدول الزمني المقترح للأجهزة الرئاسية للمنظمة لعام 2018 وأخذ علماً بمشروع الجدول الزمني لعام 2019.

### آخر المعلومات عن اقتراح إنشاء جامعة عالمية لمصايد الأسماك<sup>18</sup>

25- أخذ المجلس علماً بالمعلومات التي أعطتها جمهورية كوريا بشأن التقدم المحرز في إنشاء جامعة عالمية لمصايد الأسماك.

### إعلان وخطة عمل برازيليا بشأن التعاون بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي

(نوفمبر/تشرين الثاني 2017)<sup>19</sup>

26- أشار المجلس إلى أنّ إعلان وخطة عمل برازيليا اللذين اعتمدا خلال المؤتمر الدولي بشأن التعاون بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي (برازيليا، 20-21 نوفمبر/تشرين الثاني 2017) سوف يتاحان على البوابة الخاصة بأعضاء المنظمة.

### أساليب عمل المجلس<sup>20</sup>

27- أشار المجلس إلى أنّ الرئيس المستقل للمجلس سيتولى تيسير المناقشات حول التحسينات الإضافية في أساليب عمل المجلس، خلال الاجتماعات المقبلة التي ستعقد مع رؤساء المجموعات الإقليمية ونوابهم.

### بيان ممثل هيئتي تمثيل الموظفين في منظمة الأغذية والزراعة<sup>21</sup>

28- أدلت السيدة Eva Moller، نائب أمين عام اتحاد موظفي الخدمات العامة، ببيان باسم هيئتي تمثيل موظفي المنظمة.

<sup>17</sup> الوثائق CL 158/LIM/1 Rev.1 و CL 158/PV/4 و CL 158/PV/5.

<sup>18</sup> الوثيقتان CL 158/PV/4 و CL 158/PV/5.

<sup>19</sup> الوثيقتان CL 158/PV/4 و CL 158/PV/5.

<sup>20</sup> الوثيقتان CL 158/PV/4 و CL 158/PV/5.

<sup>21</sup> الوثيقتان CL 158/PV/4 و CL 158/PV/5.



## المرفق ألف

### جدول أعمال الدورة الثامنة والخمسين بعد المائة للمجلس

#### إجراءات الدورة

- 1 اعتماد جدول الأعمال والجدول الزمني
  - 2 انتخاب ثلاثة نواب للرئيس وتعيين رئيس لجنة الصياغة والأعضاء فيها
- #### برنامج العمل والميزانية
- 3 التعديلات في برنامج العمل والميزانية للفترة 2018-2019
- #### تقارير لجان المجلس
- 4 تقرير الاجتماع المشترك بين الدورة الثانية والعشرين بعد المائة للجنة البرنامج والدورة التاسعة والستين بعد المائة للجنة المالية (نوفمبر/تشرين الثاني 2017)
  - 5 تقريراً الدوريتين الثانية والعشرين بعد المائة (6-10 نوفمبر/تشرين الثاني 2017) والثالثة والعشرين بعد المائة (21 نوفمبر/تشرين الثاني 2017) للجنة البرنامج
  - 6 تقارير الدورات السابعة والستين بعد المائة (29-31 مايو/أيار 2017) والثامنة والستين بعد المائة (2-3 نوفمبر/تشرين الثاني 2017) والتاسعة والستين بعد المائة (6-10 نوفمبر/تشرين الثاني 2017) للجنة المالية
- 1-6 الحسابات المراجعة - منظمة الأغذية والزراعة 2016
  - 2-6 حالة الاشتراكات والمتأخرات
- 7 تقرير الدورة الخامسة بعد المائة للجنة الشؤون الدستورية والقانونية (23-25 أكتوبر/تشرين الأول 2017)

#### لجنة الأمن الغذائي العالمي

- 8 تقرير الدورة الرابعة والأربعين للجنة الأمن الغذائي العالمي (9-13 أكتوبر/تشرين الأول 2017)

#### المسائل الأخرى

- 9 تقرير مرحلي عن التعاون بين الوكالات التي توجد مقرها في روما
- 10 برنامج الأغذية العالمي:
- 1-10 انتخاب ستة أعضاء في المجلس التنفيذي لبرنامج الأغذية العالمي

- 2-10 التقرير السنوي للمجلس التنفيذي لبرنامج الأغذية العالمي عن أنشطته في سنة 2016
- 11- التطورات في المنتديات التي تهم ولاية منظمة الأغذية والزراعة
- 12- حالة تنفيذ القرارات الصادرة عن الدورة السادسة والخمسين بعد المائة للمجلس (24-28 أبريل/نيسان 2017)
- 13- جدول الأعمال المؤقت للدورة التاسعة والخمسين بعد المائة للمجلس (يونيو/حزيران 2018)
- 14- الجدول الزمني لاجتماعات الأجهزة الرئاسية للمنظمة والاجتماعات الرئيسية الأخرى في الفترة 2017-2019
- 15- أية مسائل أخرى
- 1-15 آخر المعلومات عن اقتراح إنشاء جامعة عالمية لمصايد الأسماك
- 2-15 إعلان وخطة عمل برازيليا بشأن التعاون بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي (نوفمبر/تشرين الثاني 2017)
- 3-15 أساليب عمل المجلس
- 4-15 بيان ممثل هيئتي تمثيل الموظفين في منظمة الأغذية والزراعة

## المرفق باء

### قائمة بالوثائق

جدول الأعمال المؤقت	CL 158/1 Rev.1
تقرير الدورة الخامسة بعد المائة للجنة الشؤون الدستورية والقانونية (روما، 23-25 أكتوبر/تشرين الأول 2017)	CL 158/2
التعديلات في برنامج العمل والميزانية للفترة 2018-2019	CL 158/3
إطار النتائج للفترة 2018-2019 - الأهداف الاستراتيجية والوظيفية	CL 158/3 Web Annex 1
مؤشرات النتائج والغايات للفترة 2018-2019	CL 158/3 Web Annex 2
الهيكل التنظيمي للمقر الرئيسي والمكاتب الميدانية	CL 158/3 Web Annex 3
عدد الوظائف حسب الرتب والوحدات التنظيمية	CL 158/3 Web Annex 4
تعديلات صافي الاعتمادات للفترة 2018-2019 حسب الإدارة والمكتب	CL 158/3 Web Annex 5
الاعتمادات الصافية والموارد من خارج الميزانية للفترة 2018-2019	CL 158/3 Web Annex 6
تقرير الدورة السابعة والستين بعد المائة للجنة المالية (29-31 مايو/أيار 2017)	CL 158/4
تقرير الدورة الثانية والعشرين بعد المائة للجنة البرنامج (روما، 6-10 نوفمبر/تشرين الثاني 2017)	CL 158/5
تقرير الدورة الثامنة والستين بعد المائة للجنة المالية (2-3 نوفمبر/تشرين الثاني 2017)	CL 158/6
تقرير الدورة التاسعة والستين بعد المائة للجنة المالية (6-10 نوفمبر/تشرين الثاني 2017)	CL 158/7
معلومات إضافية عن إدارة الموارد البشرية	CL 158/Information Notes 1 and 2
تقرير الاجتماع المشترك بين الدورة الثانية والعشرين بعد المائة للجنة البرنامج والدورة التاسعة والستين بعد المائة للجنة المالية (6 و9 نوفمبر/تشرين الثاني 2017)	CL 158/8
تقرير مرحلي عن التعاون بين الوكالات التي توجد مقارها في روما	CL 158/9
العضوية في المجلس التنفيذي لبرنامج الأغذية العالمي	CL 158/10 Rev.1
التقرير السنوي للمجلس التنفيذي لبرنامج الأغذية العالمي المقدم إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي ومجلس منظمة الأغذية والزراعة عن أنشطته في عام 2016	CL 158/11

CL 158/12 تقرير الدورة (الخاصة) الثالثة والعشرين بعد المائة للجنة البرنامج (روما، 21 نوفمبر/تشرين الثاني 2017)

### سلسلة وثائق 2019 C

C 2019/5 A الحسابات المراجعة – منظمة الأغذية والزراعة 2016  
 C 2019/5 B الحسابات المراجعة – منظمة الأغذية والزراعة 2016 القسم بء – تقرير المراجع الخارجي  
 C 2019/19 تقرير الدورة الرابعة والأربعين للجنة الأمن الغذائي العالمي (روما، 9-13 أكتوبر/تشرين الأول 2017)

### سلسلة وثائق CL 158 INF

CL 158/INF/1 Rev.2 الجدول الزمني المؤقت  
 CL 158/INF/2 جدول الأعمال المؤقت للدورة التاسعة والخمسين بعد المائة للمجلس (يونيو/حزيران 2018)  
 CL 158/INF/3 بيان الاختصاصات وحقوق التصويت المقدم من الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء  
 CL 158/INF/4 التطورات في المنتديات التي تهم ولاية منظمة الأغذية والزراعة  
 CL 158/INF/5 مذكرة عن أساليب عمل المجلس  
 CL 158/INF/7 منع الغش والكشف عن حالاته والتصدي لها في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة (JIU/REP/2016/4)

### سلسلة وثائق CL 158 LIM

CL 158/LIM/1 Rev.1 الجدول الزمني لاجتماعات الأجهزة الرئاسية لمنظمة الأغذية والزراعة والاجتماعات الرئيسية الأخرى في الفترة 2017-2019  
 CL 158/LIM/2 حالة الاشتراكات المقررة الجارية والمتأخرات حتى نوفمبر/تشرين الثاني 2017  
 CL 158/LIM/3 حالة تنفيذ القرارات التي اتخذها المجلس في دورته السادسة والخمسين بعد المائة (24-28 أبريل/نيسان 2017)  
 CL 158/LIM/4 انتخاب ستة أعضاء في المجلس التنفيذي لبرنامج الأغذية العالمي

### الوثائق الأخرى

قائمة بالمندوبين والمراقبين

قائمة بالأعضاء في الأمم المتحدة أو الدول الأعضاء في منظمة الأغذية والزراعة  
لأغراض الانتخابات في المجلس التنفيذي لبرنامج الأغذية العالمي

**سلسلة وثائق CL 158 REP**

مشاريع تقارير الجلسة العامة

CL 158/REP/1 to

CL 158/REP/15

**سلسلة وثائق CL 158 PV**

المحاضر الحرفية للجلسة العامة

CL 158/PV/1 to

CL 158/PV/5

**سلسلة وثائق CL 158 OD**

برامج عمل اليوم

CL 158/OD/1 to

CL 158/OD/4





---

المرفق جيم  
مشروع قرار للمؤتمر  
الحسابات المراجعة لمنظمة الأغذية والزراعة لعام 2016

---

إن المؤتمر،

بعد أن نظر في تقرير الدورة الثامنة والخمسين بعد المائة للمجلس،

وبعد أن درس الحسابات المراجعة للمنظمة لعام 2016 وتقرير المراجع الخارجي بشأنها،

يعتمد الحسابات المراجعة لعام 2016.



## المرفق دال

### مشروع قرار للمجلس

### هيئة مصايد الأسماك المداخلية وتربية الأحياء المائية في أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي

إن المجلس،

إذ يقرّ بأن المجلس، في دورته السبعين التي انعقدت في روما في الفترة من 29 نوفمبر/تشرين الثاني إلى 9 ديسمبر/كانون الأول 1976، أنشأ هيئة مصايد الأسماك الداخلية في أمريكا اللاتينية (الهيئة)، بموجب القرار 70/4؛

وإذ يضع في الحسبان أن المجلس، في دورته الأربعين بعد المائة التي انعقدت في الفترة من 29 نوفمبر/تشرين الثاني إلى 3 ديسمبر/كانون الأول 2010، عدّل النظام الأساسي للهيئة ليشمل تربية الأحياء المائية كما غيّر اسمها ليصبح "هيئة مصايد الأسماك الداخلية وتربية الأحياء المائية في أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي".

وإذ يأخذ في الاعتبار النطاق الجغرافي الواسع للهيئة الذي يشمل معظم بلدان أمريكا الوسطى والجنوبية إلى جانب بعض بلدان منطقة البحر الكاريبي؛

وإذ يدرك أهمية مصايد الأسماك الحرفية البحرية بالنسبة إلى هذا الإقليم وضرورة وجود منتدى إقليمي لمناقشة السياسات المرتبطة بهذا الموضوع؛

وإذ يقرّ بأن الهيئة عملت بطريقة فعالة منذ إنشائها عام 1976، وأنه، نتيجة للخبرة التي اكتسبتها على مر السنين، اعتبرها الأعضاء المنتدى الأنسب في الإقليم لمناقشة مصايد الأسماك الحرفية البحرية؛

وإذ يأخذ علماً بأن الهيئة وافقت، في دورتها الرابعة عشرة التي انعقدت في ليما، بيرو في الفترة من 1 إلى 3 فبراير/شباط 2016، على تعديل النظام الأساسي للهيئة من أجل توسيع نطاق ولايتها ليضم مصايد الأسماك الحرفية البحرية؛

يوافق، بموجب الفقرة 1 من المادة 6 من الدستور، على تغيير اسم الهيئة ليصبح "هيئة مصايد الأسماك وتربية الأحياء المائية في أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي"؛

يوافق على نظامها الأساسي المنقح، بما فيه تغيير اسم الهيئة ليصبح "هيئة مصايد الأسماك وتربية الأحياء المائية في أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي" على النحو الوارد في الملحق بهذا القرار.

ملحق<sup>1</sup>

النظام الأساسي لهيئة مصايد الأسماك الداخلية وتربية الأحياء المائية  
في أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي

-1 الغرض

يكمن الغرض من وراء الهيئة في النهوض بإدارة مصايد الأسماك الداخلية وتربية الأحياء المائية وتنميتها المستدامة وفقاً لمبادئ وقواعد مدونة السلوك بشأن الصيد الرشيد التي أعدتها منظمة الأغذية والزراعة.

وبالإضافة إلى ذلك، تقوم الهيئة بما يلي:

- (أ) تشجع تنمية مصايد الأسماك الداخلية وتربية الأحياء المائية كأداة لدعم الأمن الغذائي؛
- (ب) تولي أهمية خاصة لمصايد الأسماك الداخلية المعيشية وتربية الأحياء المائية الصغيرة النطاق؛
- (ج) تكون قادرة على إقامة علاقات تنسيق وتعاون مع المنظمات الدولية الأخرى في المجالات المواضيعية ذات الاهتمام المشترك.

تفسر هذه الأحكام الدستورية وتطبق وفقاً لمبادئ وقواعد مدونة السلوك بشأن الصيد الرشيد والصكوك المرتبطة بها.

-2 العضوية

تكون الهيئة مفتوحة أمام جميع الدول الأعضاء والدول المنتسبة في المنظمة التي يخدمها المكتب الإقليمي لأمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي. وتتألف الهيئة من تلك الدول الأعضاء والدول المنتسبة التي تستوفي شروط العضوية والتي تبلغ المدير العام برغبتها في الانضمام إليها.

-3 المهام

مهام الهيئة هي كالاتي:

- (أ) دعم صياغة السياسات والخطط الوطنية والإقليمية لإدارة مصايد الأسماك الداخلية وتربية الأحياء المائية وتنميتها، مع مراعاة الجوانب الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والبيئية للدول الأعضاء؛

<sup>1</sup> يشار إلى النص المحذوف بخط.

- (ب) وتشجيع وتنسيق الدراسات لإدارة مصايد الأسماك الداخلية وتربية الأحياء المائية وتنميتها المستدامة، فضلاً عن البرامج الوطنية والإقليمية للبحث والتطوير المرتبطة بهذه الأنشطة؛
- (ج) وتعزيز التنمية المستدامة لمصايد الأسماك الداخلية المعيشية وتربية الأحياء المائية على نطاق صغير؛
- (د) والنهوض، على المستوى الإقليمي، بالأنشطة التي تهدف إلى حماية النظم الإيكولوجية ذات الصلة بمصايد الأسماك الداخلية وتربية الأحياء المائية، بما في ذلك، حسب مقتضى الحال، إجراءات إعادة التخزين المناسبة؛
- (هـ) وتعزيز تطبيق نهج النظم الإيكولوجية وتطبيق إصدار الشهادات المناسبة وتدابير السلامة البيولوجية في مصايد الأسماك الداخلية وتربية الأحياء المائية؛
- (و) وتحديد العوامل الاجتماعية والمؤسسية والاقتصادية التي تعيق تنمية مصايد الأسماك الداخلية وتربية الأحياء المائية، والتوصية باتخاذ التدابير التي ستسهم في تحسين نوعية حياة أصحاب المصلحة؛
- (ز) والتعاون في مجالي الإدارة والتقييم الاقتصادي والاجتماعي للصيد الداخلي الترفيهي وتنميته؛
- (ح) وتعزيز تنفيذ ممارسات الإدارة الجيدة والتكنولوجيات المستدامة في مصايد الأسماك الداخلية وتربية الأحياء المائية، وفقاً لمدونة السلوك بشأن الصيد الرشيد؛
- (ط) والنهوض بالممارسات الجيدة في مرحلتي ما بعد الصيد وما بعد جمع مصايد الأسماك، وممارسات التسويق الجيدة لمنتجات مصايد الأسماك الداخلية وتربية الأحياء المائية، وفقاً للمعايير الصحية ومعايير سلامة الأغذية المقبولة دولياً؛
- (ي) والمساهمة في بناء القدرات المؤسسية وتنمية الموارد البشرية من خلال توفير التدريب والإرشاد ونقل التكنولوجيا في مجالات اختصاص الهيئة، بالتعاون مع المؤسسات الوطنية والإقليمية؛
- (ك) وتقديم المساعدة على إعداد البيانات والمعلومات والإحصاءات بشأن مصايد الأسماك الداخلية وتربية الأحياء المائية ونشرها وتبادلها؛
- (ل) ومساعدة الدول الأعضاء، بناء على طلبها، على إدارة أرصدها العابرة للحدود في إطار ولايتها القضائية الوطنية ذات الصلة واستخدامها استخداماً مستداماً؛
- (م) والتعاون مع الدول الأعضاء في صياغة الخطط والمشاريع الوطنية والإقليمية التي ستنفذ بالتعاون مع تلك الدول الأعضاء، ومع مصادر أخرى للتعاون الدولي، من أجل بلوغ الأهداف المنصوص عليها في الفقرات السابقة؛
- (ن) وتشجيع تحديث التشريعات الوطنية المعنية بمصايد الأسماك الداخلية وتربية الأحياء المائية ومواءمتها؛
- (س) وتعبئة الموارد النقدية وغير النقدية لتسهيل أنشطة الهيئة وفتح، إذا لزم الأمر، حساب أمانة واحد أو أكثر لتلقي المساهمات الطوعية تحقيقاً لهذا الغرض؛
- (ع) وتعزيز أواصر التعاون بين الدول الأعضاء في الهيئة، وبين الهيئة والهيئات الدولية؛
- (ف) ووضع خطة عمل الهيئة؛
- (ص) والاضطلاع بأية مهام أخرى تتعلق بإدارة مصايد الأسماك الداخلية وتربية الأحياء المائية في الإقليم وتنميتها المستدامة.

-4 الأجهزة الفرعية

- (أ) يجوز للهيئة تشكيل لجنة تنفيذية وأية أجهزة فرعية أخرى لازمة لأداء مهامها بكفاءة.
- (ب) يكون إنشاء أي جهاز فرعي رهيناً بتحديد المدير العام أن الأموال اللازمة متوفرة في الباب ذي الصلة من أبواب ميزانية المنظمة. وقبل اتخاذ أي قرار ينطوي على مصروفات تتعلق بإنشاء أجهزة فرعية، يجب أن يعرض على الهيئة تقرير من المدير العام عن الآثار الإدارية والمالية المترتبة عن ذلك.

-5 التقارير

ترفع الهيئة، على مدى فترات مناسبة، تقارير عن أنشطتها وتوصيات إلى المدير العام حتى يتمكن من أخذها في الاعتبار عند إعداد مشروع برنامج عمل وميزانية المنظمة أو غيرها من الوثائق التي ستقدم إلى أجهزتها الرئاسية. ويقوم المدير العام بإبلاغ المؤتمر، من خلال المجلس، بأي توصية توافق عليها الهيئة والتي يكون لها تأثير على سياسة المنظمة أو تؤثر على برنامجها أو ماليتها. وترسل نسخ من كل تقرير من تقارير الهيئة، لغرض الإحاطة حالما تكون جاهزة، إلى جميع الدول الأعضاء والدول الأعضاء المنتسبة للمنظمة والهيئات الدولية الأخرى.

-6 الأمانة والمصروفات

- (أ) يعين أمين الهيئة من قبل المدير العام ويكون مسؤولاً أمامه عن جميع المسائل الإدارية. وتحدد المنظمة مصروفات أمانة الهيئة وتدفعها ضمن حدود الاعتمادات ذات الصلة المرصودة في ميزانية المنظمة المعتمدة.
- (ب) يجوز للمنظمة أيضاً، سعياً إلى تعزيز تنمية مصايد الأسماك الداخلية وتربية الأحياء المائية، إنشاء حسابات أمانة تشمل المساهمات الطوعية المقدمة من الدول الأعضاء في الهيئة أو من المصادر الخاصة أو العامة، ويجوز للهيئة أن تسدي المشورة بشأن استخدام هذه الأموال التي يديرها المدير العام وفقاً للوائح المالية للمنظمة.
- (ج) تتحمل الحكومات أو المنظمات الأعضاء في الهيئة المصروفات التي يتكبدها الممثلون أو المناوبون أو المستشارون التابعون لها، عند حضور اجتماعات الهيئة أو أجهزتها الفرعية، ومصروفات المراقبين التابعين لها في هذه الاجتماعات.

-7 المراقبون

- (أ) يجوز للمدير العام دعوة جميع الدول الأعضاء أو الدول الأعضاء المنتسبة للمنظمة التي ليست أعضاء في الهيئة ولكنها تهتم بتنمية مصايد الأسماك الداخلية أو تربية الأحياء المائية في إقليم أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي، لحضور اجتماعات الهيئة أو أجهزتها الفرعية بصفة مراقب بناء على طلب مسبق.

(ب) يجوز، بناء على طلب وبعد موافقة مجلس المنظمة، دعوة الدول التي ليست أعضاء منتسبة للمنظمة ولكنها أعضاء في الأمم المتحدة أو أي من وكالاتها المتخصصة أو في الوكالة الدولية للطاقة الذرية، لحضور اجتماعات الهيئة أو أجهزتها الفرعية بصفة مراقب، وفقاً للأحكام المتعلقة بمنح صفة مراقب للدول التي اعتمدها مؤتمر المنظمة.

#### 8- مشاركة المنظمات الدولية

تخضع مشاركة المنظمات الدولية في أعمال الهيئة والعلاقات بين الهيئة وهذه المنظمات للأحكام ذات الصلة من الدستور واللائحة العامة للمنظمة، والأنظمة التي تنطبق على العلاقات مع المنظمات الدولية التي وافق عليها المؤتمر أو مجلس المنظمة.

#### 9- اللائحة الداخلية

يجوز للهيئة الموافقة على لوائحها الداخلية وتعديلها، على أن تكون متسقة مع الدستور واللائحة العامة للمنظمة، ومع إعلان المبادئ الذي يحكم الهيئات واللجان الذي اعتمده المؤتمر. وتدخّل اللائحة الداخلية وتعديلاتها حيز النفاذ بعد موافقة المدير العام عليها.





## المرفق هاء

الجدول الزمني المؤقت لاجتماعات الأجهزة الرئاسية والاجتماعات الرئيسية الأخرى لمنظمة الأغذية والزراعة  
والصندوق الدولي للتنمية الزراعية وبرنامج الأغذية العالمي في الفترة 2018-2019

2019		2018		
				يناير/كانون الثاني
15-11 22-18 03/1-2/25	مجلس محافظي الصندوق الدولي للتنمية الزراعية 17 هيئة الموارد الوراثية للأغذية والزراعة برنامج الأغذية العالمي	16-12 23-19 3/2-2/26	مجلس محافظي الصندوق الدولي للتنمية الزراعية 30 المؤتمر الإقليمي لأفريقيا برنامج الأغذية العالمي	فبراير/شباط
13-11 22-18 22-18	108 لجنة الشؤون الدستورية والقانونية 172 لجنة المالية 126 لجنة البرنامج	8-5 14-12	35 المؤتمر الإقليمي لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي 106 لجنة الشؤون الدستورية والقانونية	مارس/آذار
12-8 18-15	161 المجلس المجلس التنفيذي للصندوق الدولي للتنمية الزراعية	13-9 20-16 20-16 27-23	34 المؤتمر الإقليمي لآسيا والمحيط الهادئ المجلس التنفيذي للصندوق الدولي للتنمية الزراعية 5 المؤتمر الإقليمي غير الرسمي لأمريكا الشمالية* 34 المؤتمر الإقليمي للشرق الأدنى	أبريل/نيسان
		18-16 25-21 25-21	31 المؤتمر الإقليمي لأوروبا 170 لجنة المالية 124 لجنة البرنامج	مايو/أيار
14-10 29-22	برنامج الأغذية العالمي 41 المؤتمر	8-4 22-18	159 المجلس برنامج الأغذية العالمي	يونيو/حزيران
1 12-8	162 المجلس 42 الدستور الغذائي	6-2 (روما) 13-9 20-16	41 الدستور الغذائي 33 لجنة مصائد الأسماك 24 لجنة الغابات	يوليو/تموز
				أغسطس/آب
13-9	المجلس التنفيذي للصندوق الدولي للتنمية الزراعية	14-10 28-26	المجلس التنفيذي للصندوق الدولي للتنمية الزراعية 72 لجنة مشكلات السلع	سبتمبر/أيلول
18-14 16 (الأربعاء) 23-21	46 لجنة الأمن الغذائي العالمي يوم الأغذية العالمي 109 لجنة الشؤون الدستورية والقانونية	5-1 16 (الثلاثاء) 20-15 24-22	26 لجنة الزراعة يوم الأغذية العالمي 45 لجنة الأمن الغذائي العالمي 107 لجنة الشؤون الدستورية والقانونية	أكتوبر/تشرين الأول
8-4 8-4 22-18	173 لجنة المالية 127 لجنة البرنامج برنامج الأغذية العالمي	16-12 16-12 29-26	171 لجنة المالية 125 لجنة البرنامج برنامج الأغذية العالمي	نوفمبر/تشرين الثاني
6-2 13-9	163 المجلس المجلس التنفيذي للصندوق الدولي للتنمية الزراعية	7-3 14-10	160 المجلس المجلس التنفيذي للصندوق الدولي للتنمية الزراعية	ديسمبر/كانون الأول

21 أبريل/نيسان 2019	عيد الفصح حسب التقويم الغربي:	1 أبريل/نيسان 2018	عيد الفصح حسب التقويم الغربي:
28 أبريل/نيسان 2019	عيد الفصح حسب التقويم الشرقي:	8 أبريل/نيسان 2018	عيد الفصح حسب التقويم الشرقي:
6 مايو/أيار - 4 يونيو/حزيران 2019	شهر رمضان:	16 مايو/أيار - 14 يونيو/حزيران 2018	شهر رمضان:
5 يونيو/حزيران 2019	عيد الفطر:	15 يونيو/حزيران 2018	عيد الفطر:
12 أغسطس/آب 2019	عيد الأضحى:	22 أغسطس/آب 2018	عيد الأضحى:

(\*) سوف تؤكد المواعيد النهائية لاحقًا.

لجنة البرنامج  
(يوليو/تموز 2017 – يوليو/تموز 2019)

الاعضاء

الرئيس

الأردن (السيد فيصل رشيد سلامة العرقان)	الأرجنتين (السيدة María Cristina Boldorini)	السيد Hans Hoogveen (هولندا)
ماليزيا (السيد Muhammad Rudy Khairudin Mohd Nor)	كندا (السيدة Jennifer Fellows)	
نيوزيلندا (السيد Matthew Hooper)	الكونغو (السيد Marc Mankoussou)	
بيرو (السيدة Claudia Elizabeth Guevara de la Jara)	إكوت ديفوار (السيد Kanga Kouamé)	
سويسرا (السيد François Pythoud)	جمهورية إيران الإسلامية (السيد Shahin Ghorashzadeh)	
المملكة المتحدة (السيدة Terri Sarch)	اليابان (السيد Toru Hisazome)	

لجنة المالية

(يوليو/تموز 2017 – يوليو/تموز 2019)

الاعضاء

الرئيس

غينيا الاستوائية (السيد Mateo Nsogo Nguere Micue)	أنغولا (السيد Carlos Alberto Amaral)	السيد Lupiño Lazaro, Jr (الفلبين)
ألمانيا (السيد Heiner Thofern) *	أستراليا (السيدة Cathrine Stephenson) *	
المكسيك (السيد Benito Santiago Jiménez Sauma)	بنغلاديش (السيد Mafizur Rahman)	
الاتحاد الروسي (السيد Vladimir Kuznetsov)	البرازيل (السيد Antonio Otávio Sá Ricarte) *	
السودان (السيد سيد أحمد علمين حامد علمين)	الصين (السيد Xie Jianmin)	
الولايات المتحدة الأمريكية (السيد Thomas Duffy) *	جمهورية مصر العربية (السيد خالد الطويل) *	

/ http://www.fao.org/unfao/govbodies/gsbhome/finance-committee/substitute-representatives/ar\*

لجنة الشؤون الدستورية والقانونية

(يوليو/تموز 2017 – يوليو/تموز 2019)

الاعضاء

الرئيس

ليسوتو (السيدة Lineo Irene Molise Mabusela)	فيجي (السيد Luke Daunivalu)	السيد Godfrey Magwenzi (زمبابوي)
نيكاراغوا (السيدة Mónica Robelo Raffone)		
سان مارينو (السيدة Daniela Rotondaro)	إندونيسيا (السيد Royhan Nevy Wahab)	
الولايات المتحدة الأمريكية (السيدة Emily Katkar)	الأردن (السيد علي البصول)	

المجلس التنفيذي لبرنامج الأغذية العالمي 2017

أعضاء انتخبهم المجلس الاقتصادي والاجتماعي	أعضاء انتخبهم مجلس المنظمة	انتهاء مدة العضوية
الصين (باء) 1	استراليا (دال)	31 ديسمبر/ كانون الأول 2017
المملكة المتحدة (دال)	البرازيل (جيم) 2	
اليابان (دال)	الدانمرك (دال)	
بنما (جيم) 4	بولندا (هاء)	
هنغاريا (هاء)	جمهورية إيران الإسلامية (باء) 3	
ليسوتو (ألف) 5	ليبيا (ألف)	
الاتحاد الروسي (هاء)	أفغانستان (باء)	31 ديسمبر/ كانون الأول 2018
الهند (باء)	بنن (ألف) 6	
بنغلاديش (باء)	بيرو (جيم) 7	
فرنسا (دال)	الكويت (باء)	
ليبيريا (ألف)	الولايات المتحدة الأمريكية (دال)	
هولندا (دال)	سويسرا (دال) 8	
إسبانيا (دال)	الأرجنتين (جيم)	31 ديسمبر/ كانون الأول 2019
السودان (ألف)	ألمانيا (دال)	
المكسيك (جيم) 9	باكستان (باء)	
المملكة العربية السعودية (باء)	زمبابوي (ألف)	
سفنلندا (دال)	كندا (دال)	
جمهورية مصر العربية (ألف)	الكونغو (ألف)	

(1) استقالت جمهورية كوريا اعتباراً من 31 ديسمبر/ كانون الأول 2015 وانتخب مجلس المجلس الاقتصادي والاجتماعي الصين لشغل هذا المقعد من 1 يناير/ كانون الثاني 2016 إلى 31 ديسمبر/ كانون الأول 2017.

(2) تنحت غواتيمالا عن مقعدها في 31 ديسمبر/ كانون الأول 2015، وانتُخبت البرازيل لشغل هذا المقعد اعتباراً من 1 يناير/ كانون الثاني إلى 31 ديسمبر/ كانون الأول 2017.

(3) تناوب القوائم ألف وباء وجيم على هذا المقعد على النحو التالي: القائمة بء (2015-2017) من قبل جمهورية إيران الإسلامية؛ والقائمة ألف (2018-2020)، والقائمة جيم (2021-2023).

(4) قدمت غواتيمالا استقالتها من هذا المنصب في 31 ديسمبر/ كانون الأول 2015 وقت المصادقة على بنما لاستكمال المدة المتبقية من الولاية من 1 يناير/ كانون الثاني 2016 إلى 31 ديسمبر/ كانون الأول 2017.

(5) تنحت سوازيلند، خلال اجتماع المجلس الاقتصادي والاجتماعي الخاص بالتنسيق والإدارة للمقعد في 19 أبريل/ نيسان 2017، عن مقعدها وتمت المصادقة على أن يستكمل ليسوتو للمدة المتبقية من الولاية من 20 أبريل/ نيسان 2017 إلى 31 ديسمبر/ كانون الأول 2017.

(6) تنحت موريتانيا عن مقعدها في 31 ديسمبر/ كانون الأول 2016 وانتُخبت بنن لشغل هذا المقعد اعتباراً من 1 يناير/ كانون الثاني 2017 إلى 31 ديسمبر/ كانون الأول 2018.

(7) تنحت المكسيك عن مقعدها في 31 ديسمبر/ كانون الأول 2016 وانتُخبت بيرو لشغل هذا المقعد اعتباراً من 1 يناير/ كانون الثاني 2017 إلى 31 ديسمبر/ كانون الأول 2018.

(8) تنحت السويد عن مقعدها في 31 ديسمبر/ كانون الأول 2016 وانتُخبت سويسرا لشغل هذا المقعد اعتباراً من 1 يناير/ كانون الثاني 2017 إلى 31 ديسمبر/ كانون الأول 2018.

(9) توصلت المكسيك وكولومبيا إلى اتفاق لتقاسم مقعد منتخب في المجلس الاقتصادي والاجتماعي بحيث تشغل المكسيك هذا المقعد في عام 2017 وكولومبيا في عامي 2018 و2019.

أعضاء منظمة الأغذية والزراعة  
194 دولة عضو  
عضوان منتسبان  
منظمة عضو واحدة

الغلبين	الجزائر	الاتحاد الأوروبي (منظمة عضو)
فنزويلا (جمهورية البوليفارية)	جزر البهاما	الاتحاد الروسي
فنلندا	جزر القمر	إثيوبيا
فيجي	جزر سليمان	أذربيجان
فييت نام	جزر فرويه (عضو منتسب)	الأرجنتين
قبرص	جزر كوك	الأردن
قطر	جزر مارشال	أرمينيا
قيرغيزستان	جمهورية أفريقيا الوسطى	إريتريا
كابو فيردي	الجمهورية الدومينيكية	إسبانيا
كازاخستان	الجمهورية العربية السورية	أستراليا
الكامبيون	جمهورية الكونغو الديمقراطية	استونيا
كرواتيا	جمهورية إيران الإسلامية	إسرائيل
كمبوديا	جمهورية تنزانيا المتحدة	أفغانستان
كندا	جمهورية كوريا	إكوادور
كوبا	جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية	ألبانيا
كوت ديفوار	جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية	ألمانيا
كوستاريكا	جمهورية مصر العربية	الإمارات العربية المتحدة
كولومبيا	جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة	أنغيوا وبرودا
الكونغو	جمهورية مولدوفا	أندورا
الكويت	جنوب أفريقيا	إندونيسيا
كيريباتي	جنوب السودان	أنغولا
كينيا	جورجيا	أوروغواي
لاتفيا	جيبوتي	أوزبكستان
لبنان	الدانمرك	أوغندا
لكسمبرغ	دومينيكا	أوكرانيا
ليبيريا	رواندا	أيرلندا
ليبيا	رومانيا	آيسلندا
ليتوانيا	زامبيا	إيطاليا
ليسوتو	زيمبابوي	بابوا غينيا الجديدة
مالديف	ساموا	باراغواي
مالطة	سان تومي وبرنسيبي	باكستان
مالي	سان فنسنت وغرينادين	بالاو
ماليزيا	سان كيتس ونيفيس	البحرين
مدغشقر	سان مارينو	البرازيل
المغرب	سانت لوسيا	بربادوس
المكسيك	سري لانكا	البرتغال
ملاوي	سلطنة عمان	بروني دار السلام
المملكة العربية السعودية	السلفادور	بلجيكا
المملكة المتحدة	سلوفاكيا	بلغاريا
منغوليا	سلوفينيا	بليز
موريتانيا	سنغافورة	بنغلاديش
موريشيوس	السنغال	بنما
موزامبيق	سوازيلند	بنن
موناكو	السودان	بوتان
ميانمار	سورينام	بوتسوانا
ميكرونيزيا (ولايات متعددة الجنسيات)	السويد	بوركينا فاسو
ناميبيا	سويسرا	بوروندي
ناورو	سيراليون	البوسنة والهرسك
النرويج	سيشيل	بولندا
النمسا	ثييلي	بوليفيا (دولة متعددة القوميات)
نيبال	صربيا	بيرو
النيجر	الصومال	بيلاروس
نيجيريا	الصين	تايلند
نيكاراغوا	طاجيكستان	تركمانستان
نيوزيلندا	العراق	تركيا
نيوى	غابون	ترينيداد وتوباغو
هايتي	غامبيا	تشاد
الهند	غانا	تشيكيا
هندوراس	غرينادا	توغو
هنغاريا	غواتيمالا	توفالو
هولندا	غيانا	توكالو (عضو منتسب)
الولايات المتحدة الأمريكية	غينيا	تونس
اليابان	غينيا الاستوائية	تونغا
اليمن	غينيا-بيساو	تيمور ليشتي
اليونان	فانواتو	جامايكا
	فرنسا	الجبل الأسود



